

البيوع المحرمة

الربا : زيادة أو تأخير في مبادلة أموال مخصوصة .

حكمه : محرم شرعا .

أشكال الربا

ربا الديون

ربا البيوع

ربا القرض : الزيادة المشروطة
في أصل القرض .

ربا الدين : الزيادة في الدين
عند حلول أجله .

الحكمة من تحريم ربا الديون :

1- على مستوى الفرد :

- أثره على المرابي : يورث قسوة القلب والأنانية
والبخل والجشع .

- أثره على المدين : يغرق في الديون .

2- أثره على المجتمع :

- من الناحية الاجتماعية : يقضي على روح التعاون
والتكافل بين الناس .

- من الناحية الاقتصادية : حرمان المجتمع من المشروعات
الإنتاجية النافعة .

- ارتفاع أسعار السلع والخدمات .

بدائل القروض الربوية :

1- **القرض الحسن** (مستحب) : تتجلى فيه معاني الرحمة والمساواة .

2- **عقد الشراكة** : تتحقق زيادة القوة الاقتصادية للشركاء .

3- **عقد المضاربة** : توفر فرص لاستثمار المواهب والطاقات .

4- **البيع بالتقسيط** (جائز) : يسهل لكثير من الناس سد حاجتهم .

*** ربا الفضل (الزيادة)** : بيع شيء من
الأموال الربوية بصنفه مع زيادة
في أحدهما .

*** ربا النسيئة (التأخير)** : بيع مال ربوي
بمال ربوي آخر وتأخير قبض أحدهما .

*** الأموال الربوية :**

1- **الأثمان** : الذهب والفضة ويقاس

عليها الأوراق النقدية والدراهم المعدنية .

2- **الأقوات** : الأطعمة التي يقتات عليها وتدخر :
الشعير والقمح والتمر والملح ويقاس عليها الأرز
ونحوه

(يجب أن تكون قابلة

للتخزين لذلك لا تدخل فيها الفواكه

والخضروات والألبان) .

*** بديل ربا البيوع** : بيع السلعة بالمال .

*** الحكمة من تحريم ربا البيوع :**

حرم ربا البيوع سدا للذرائع من ثلاث وجوه :

1- منعاً للاحتكار .

2- منعاً للغبن .

3- للبعد عن ربا الديون .

3

البيع على
البيع

بيع الرجل على بيع آخر .
حكمه : حرام .

صورته :

أن يتفق مشتر وبائع على بيع سيارة بـ 80 ألف
على أن يتم التسجيل لاحقاً ثم يأتي شخص ثالث
فيعطي البائع زيادة على الثمن الذي دفعه الأول
ليأخذ السيارة .

**ولا يحرم السوم على سوم أخيه ، أما إذا كانا في
مرحلة المفاوضات ولم يتفقا على شيء محدد
فلا يحرم سوم شخص ثالث حينئذ .**

أضرار البيع على البيع :
إثارة العداوة والبغضاء والنزاع بين الناس .

البيوع المحرمة

2

النجش

النجش : أن يزيد في ثمن السلعة من لا يريد شراءها .
حكمه : حرام .

من صور النجش :

- 1- أن يزيد في ثمن السلعة في المزاد .
- 2- أن يصف البائع السلعة بما ليس فيها .

أخطار الغش :

الظلم ، والغش التجاري ، وانعدام الثقة بين الناس .

القمار :

أخذ المال المشروط في اللعب من الطرف المغلوب .
والقمار هو الميسر الذي ذكره الله تعالى .
وهو عقد مبني على الجهالة ويكون في الألعاب
والمسابقات .

حكمه : أجمع العلماء على تحريم القمار .

صور القمار :

- 1- أن يلعب اثنان فأكثر ويضع كل منهما مالا على أن يأخذ
هذا المال الفائز في اللعبة .
- 2- اليانصيب .

الحكمة من تحريمه : 1- لمنع النزاعات والمشاكل الاجتماعية .

2- منعاً للعداوة والبغضاء بين الناس . 3- سداً لبعض مداخل الشيطان

4

القمار
والمراهنة

المراهنة : المخاطرة . **والرهان :** المسابقة على الخيل ونحوها .
حكم الرهان : حرام باتفاق الفقهاء .

تكون الجائزة حلالاً :

- 1- أن يكون مقدم الجائزة من غير المتسابقين .
- 2- أن يكون مقدم الجائزة جميع المتسابقين عدا واحد
على الأقل يشاركهم المسابقة .

المسابقات التجارية

قسائم
اشترك
مرتبطة
بشراء سلعة
ما

قسائم
الاشترك في
المسابقة
تبذل مجاناً

هي التي يطرحها أصحاب السلع والخدمات بقصد جذب
المشتريين والترويج للسلع والخدمات التي يقدمونها

فإن كان
المشارك
محتاجاً
لتلك

السلعة فإن
الدخول في
هذه
المسابقة
جائز .

أما إن كان اشترى السلعة من
أجل المسابقة وهو لا يحتاجها
فإن كان هناك زيادة في سعر
السلعة فإن الدخول في المسابقة
غير جائز .

لأن المال المبذول قصد منه
الجائزة وهي غير محققة .

هذه
المسابقات
جائزة مجاناً
لأنه لا يوجد
تغريير
بالمشتري